محافظة الأقصر

قرار رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الأقصر

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء محافظة الأقصر ؛

وعلى مذكرة عرض منطقة الأقصر للأبنية التعليمية والمعتمدة من السيد مدير مديرية التربية والتعليم بالأقصر بخصوص مدرسة الشهيد عبد الستار الابتدائية (رقم تعريفى / ٣٦٠٧٩٦٩) والمتضمن إصدار قرار استيلاء مؤقت للمدرسة تمهيدًا لتقرير صفة النفع العام للبدء فى إجراءات نزع الملكية وتعويض المالك ؛

وعلى ما انتهى إليه رأى السيد المستشار القانونى لمحافظة الأقصر بمذكرة عرضه المؤرخة بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٣١ بشأن مذكرة عرض منطقة الأقصر للأبنية التعليمية والمعتمدة من السيد مدير مديرية التربية والتعليم بالأقصر بخصوص مدرسة الشهيد عبد الستار الابتدائية (رقم تعريفى / ٣٦٠٧٩٦٩) والمتضمن إصدار قرار استيلاء مؤقت للمدرسة ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة للأبنية التعليمية (منطقة الأقصر) الصادر برقم (١٠٦٩/٧٦٠٠) بتاريخ ٢٠٢٦/٩/٨ ؛

وعلى موافقتنا ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يستولى موقتًا على كامل الموقع الذى تشغله مدرسة الشهيد عبد الستار الابتدائية (رقم تعريفى / ٣٦٠٧٩٦٩) التابعة لإدارة إسنا التعليمية لحين إتمام إجراءات نزع ملكيتها .

(المادة الثانية)

تكون مدة الاستيلاء ثلاث سنوات أو لحين الانتهاء من إجراءات نزع الملكية ايهما أقرب ، وعلى منطقة الأقصر للأبنية التعليمية اتخاذ ما يلزم من إجراءات لنزع ملكية المدرسة قبل انتهاء هذه المدة بوقت كافى.

(المادة الثالثة)

تكلف منطقة الأقصر للأبنية التعليمية بالتنسيق والمتابعة مع كافة الجهات لتنفيذ هذا القرار طبقًا لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ، مع تحملها لكافة الرسوم المستحقة لأى جهة، وكذا كامل التعويضات عن عدم الانتفاع بأرض ومبانى المدرسة محل هذا القرار.

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية.

(المادة الخامسة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

صدر فى ٢٠٢٦/٩/١٧

محافظ الأقصر

المهندس/ عبد المطلب ممدوح عمارة